

**او اسير الجار** نفسه فقتل صيد لم يحل ولو نجر الجار  
 ربه فم يزدك جار في طلب الصيد بزجره ويسمي عنده زجره  
 فقتل صيد فانه يحل على الاصح الشرط الرابع لو اوجبت  
 من الصود همتا **قول** **يس** الله عنده ارسال جارهم او عنده  
**رعي** سلاحه ولو بغير عزيمة ممن يحسنها ولا يضر بغير التسمية  
 بالارمن اليسر كالعبادة وكذا ما خبرنا ذلك في جارج اذا جره  
 فان نجره **والاشق** هنا اي في هذا الصيد **سهول** على الاصح  
 ان في الصيد بضعوا خاصة ولان الذبيحة تكثر فكثر السهو  
 فيها ويغفر في بين الذبيحة والصيد بان الذبح يقع في محله  
 في ازان تسامح فيه بخلاف الصيد وما روي من صيد فوط  
 في ما وتردي من علو او وطى عليه شيء وكل من ذلك اي من  
 الوقوع في الماء والتردي من العلو او الوطني عليه **يفضل** مثله  
**يحل** ولو مع الجار جرح وان وقع في ما ورثه جارج الما  
 فيما ج او كان من ظلم الما او كان التردى لا يقتل مثله ذلك الجرح  
**ومثله** اي مثله اذكر في عدم الحل **لو رماه بجرح** فيه سم اذا  
 احتل ان السم اعان على قتله صر في الاقتناع والمنتهى وذلك  
 لان الجرح مبيع ومجرب فغلب الجرح وكسبهم مسلم ومجرب  
**وان رماه** اي رما انسان صيدا **بالهوا** او على شجره او على غايته  
**فقتل ميتا حل** لان الموت آتيا من باصامة الجار كره ولا  
 يعتبر ما حصل بعد ذلك لان وقوعه الى الارض لا بد منه  
**قالوا** هم به لا ذي الى ان لا يحل طير ابل **كتاب** **الاعتان**  
 واحدها عين وهو القم بفتح السين المعجمة فالعين تويد  
 حكم بذكر مقطر على وجه مخصوص وهي وجوهها كشرط وجرا  
 والكلف على مستقيم الارادة تحقيق ختم ضم يمكن بقوله **يقتصد**  
 به احك على فعل الممكن او تركه والخلف على امر ماض اما ب  
 وهو الصادق او مخوس وهو الكاذب او لغو وهو ما لا اثر  
 فيه ولا اثر ولا كفارة **لا تنعقب** **المين** **الاباه** **تعالى** **تعالى**

وبالله

Copyright © King Saud University